

المجموع

عنهم وقوله والجاورس هو بالجيم وفتح الواو قيل هو حب صغار من حب الذرة وأصله كالقضب إلا أن الذرة أكبر حبا منه وفي الأرز ست لغات إحداها فتح الهمزة وضم الراء وتشديد الزاي والثانية كذلك إلا أن الهمزة مضمومة والثالثة بضم الهمزة والراء وتخفيف الزاي ككتب والرابعة مثلها لكن ساكنة الراء والخامسة رنز بنون ساكنة بين الراء والزاي والسادسة بضم الراء وتشديد الزاي وأما القثاء فبكسر القاف وضمها لغتان مشهورتان الكسر أشهر وبه جاء القرآن والبطيخ بكسر الباء ويقال طبيخ بكسر الطاء وتقديمها لغتان والقضب بإسكان الصاد المعجمة هو الرطبة وقوله عفا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم أي لم يوجب فيها شيئا لأنه أسقط واجبا فيها والقطنية بكسر القاف وتشديد الياء سميت بذلك لأنها تقطن في البيوت أي تخزن وأعلم أن الدخن والأرز معدودان في القطنية ولم يجعلها المصنف منها بل زاد الماوردي فقال في الحاوي القطنية هي الحبوب المقتاتة سوى البر والشعير وأما الحمص فبكسر الحاء لا غير وأما ميمه ففتحها أبو العباس ثعلب وغيره من الكوفيين وكسرها أبو العباس المبرد وغيره من البصريين واللوبيا قال ابن الأعرابي هو مذكر يمد ويقصر ويقال هو اللوبيا واللوبياء واللوبياح وهو معرب ليس عربيا بالأصالة والباقلا يمد مخففا ويكتب بالألف ويقصر مشددا ويكتب بالياء لغتان ويقال الفول والهرطمان بضم الهاء والطاء وهو الجلبان بضم الجيم ويقال له الخمر بضم الخاء المعجمة وتشديد اللام المفتوحة وبعدها راء أما أحكام الفصل فاتفق الأصحاب على أنه يشترط لوجوب الزكاة في الزرع شرطان أحدهما أن يكون قوتا والثاني من جنس ما ينبتة الآدميون قالوا فإن فقد الأول كالأسبيوش وهو بزر القطونا أو الثاني كالعث أو كلاهما كالثفاء فلا زكاة قال الرافعي وإنما يحتاج إلى ذكر القيدين من أطلق القيد الأول فأما من قيد فقال أن يكون قوتا في حال الاختيار فلا يحتاج إلى الثاني إذ ليس فيما يستنبت مما يقتات اختيارا فهذان